

نحو تنمية مجتمعية شاملة بقيادة المجتمع دراسة تشاركية حول حقوق واحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة

بلدة صوريف

2025



نحو تنمية مجتمعية شاملة بقيادة المجتمع دراسة تشاركية حول حقوق واحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة

بلدة صوريف 2025



إعداد:

مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية - بلدية صوريث - فريق المساعدة الشبائي الشامل

فريق العمل في مؤسسة قادر

عندليب العطاونة

محمد اللام

عمار أبو حسين

وليد الشويكي

الإشراف العام :

وجورج منصور

وكارول مكر

روان شاور

تم إعداد وطباعة هذه الدراسة ضمن مشروع " تعزيز شمول وصمود المجتمعات المحلية في الضفة

الغربية" المنفذ من قبل مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية بالشراكة مع مؤسسة CBM الدولية وبدعم

من الوزارة الاتحادية للتعاون الاقتصادي والتنمية BMZ

تتحمل مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية المسؤولية عن محتوى هذه الدراسة، وهي لا تعكس

بالضرورة وجهة نظر مؤسسة CBM الدولية والوزارة الاتحادية للتعاون الاقتصادي والتنمية BMZ



شكر وتقدير

تتقدم مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية من مؤسسة CBM الدولية والوزارة الاتحادية للتعاون الاقتصادي والتنمية BMZ بالشكر والتقدير للدعم الذي قدماه لإنجاح هذا المشروع، ونتقدم بالشكر إلى شركائنا في وزارة الحكم المحلي وبلدية صوريف لما قدموه من مساعدة وإسناد لفريق العمل، وفريق المساءلة الشبابي الذين كان لهم دور هام في جمع البيانات من المؤسسات والأشخاص ذوي الإعاقة وأسرتهم وأفراد المجتمع في بلدة صوريف.

كما نتقدم مؤسسة قادر بخالص الشكر والتقدير لكل من شارك في مراحل إعداد الدراسة، ونخص بالذكر المؤسسات المحلية في بلدة صوريف، ووزارة الصحة، ووزارة التربية والتعليم، ولا يفوتنا أيضاً أن نتقدم بجزيل الشكر إلى الفريق الاستشاري وفريق المشروع في مؤسسة قادر لما بذلوه من جهد لإعداد هذه الدراسة.

أعضاء فريق المساءلة الشبابي الشامل في بلدة صوريف:

1. إسماعيل هاشم أحمد أبو الريش
2. تسنيم أحمد عدوان أبو فارة
3. رزان عبد الهادي شاكر الحبح
4. رماء سمير كايد حميدات
5. رنا عيسى عبد العزيز القرعان
6. نسرين عيسى عبد العزيز برادعية
7. خالد ولاء جميل عابد

1. مقدمة حول إعداد الدراسة والمنهجية.....	5
2. السياق العام.....	7
2.1. لمحة عن البلدة.....	7
2.2. الخصائص الاقتصادية والاجتماعية لأسر الأشخاص ذوي الإعاقة.....	8
2.3. المؤسسات في بلدة صوريف.....	9
3. واقع الأشخاص ذوي الإعاقة في بلدة صوريف.....	13
3.1. الحق في الوصول إلى التعليم.....	13
3.1.1. الوصول إلى التعليم المبكر.....	14
3.1.2. الوصول إلى التعليم الأساسي والثانوي.....	14
3.1.2.1. مؤشرات التعليم الرئيسية الخاصة بالتعليم الأساسي والثانوي على مستوى البلدة.....	14
3.1.2.2. مستوى موازنة المدارس في صوريف من وجهة نظر الأشخاص ذوي الإعاقة.....	15
3.1.2.3. نسب الالتحاق بالتعليم الأساسي والثانوي بين الطلبة ذوي الإعاقة.....	15
3.1.3. الالتحاق بالتعليم العالي.....	16
3.1.4. الالتحاق بالتدريب والتعليم المهني.....	16
3.2. الحق في التمكين الاقتصادي والعمل.....	17
3.2.1. المشاركة الاقتصادية والعمل.....	17
3.3. الوصول إلى الخدمات الصحية.....	19
3.3.1. الخدمات الصحية المتوفرة.....	20
3.3.2. مستوى تغطية الخدمات الصحية من خلال التأمين الصحي.....	20
3.3.3. احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة (التغطية ووصول الأشخاص ذوي الإعاقة).....	20
3.4. المشاركة في الأنشطة الثقافية والترفيهية.....	22
3.5. المشاركة في الحياة السياسية.....	22
3.6. حق الأشخاص ذوي الإعاقة في الحماية الاجتماعية ومستوى وصولهم للخدمات.....	23
3.6.1. الوصول إلى الخدمات الاجتماعية.....	23
3.6.2. واقع الحماية والدعم المجتمعي للأشخاص ذوي الإعاقة.....	24
3.7. توجهات أفراد المجتمع تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة.....	25
4. الاستنتاجات.....	26
5. التوصيات.....	29

أهداف الدراسة وأهميتها

تهدف هذه الدراسة إلى تقديم تشخيص تشاركي لواقع واحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة في بلدة صوريف، من خلال إشراك المجتمع المحلي بمختلف مكوناته في تحليل التحديات وتحديد الفرص ذات العلاقة. وتلعب هذه المقاربة من إيمان راسخ بأهمية الدور المحوري الذي يمكن أن تلعبه المجتمعات المحلية في قيادة جهود التنمية، بما يضمن إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة كفاعلين أساسيين في مختلف مناحي الحياة، وبحول دون تهميشهم أو استبعادهم.

كما تسعى الدراسة إلى تعزيز التنسيق وبناء الروابط بين المؤسسات الحكومية، والبلدية، والمؤسسات التنموية، والمنظمات الأهلية، والمبادرات التطوعية والمجتمعية، والقطاع الخاص، بهدف تطوير استجابات أكثر شمولاً وفعالية لاحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة. وتدعم الدراسة جهود دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في الخدمات والأنشطة المجتمعية، بالاستناد إلى المبادئ الحقوقية التي نصت عليها الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، خصوصاً في مجالات التعليم، والصحة، والعمل، والحماية الاجتماعية، والمشاركة المجتمعية. وتطمح الدراسة إلى تعزيز الشراكة المجتمعية في صياغة السياسات والبرامج المحلية، وبناء قاعدة معرفية تستند إلى الواقع المحلي وتدعم عملية اتخاذ القرار، وتوجيه التدخلات التنموية بما يتوافق مع حقوق واحتياجات الفئات المهمشة عمومًا، والأشخاص ذوي الإعاقة بشكل خاص. ومن المتوقع أن تُشكل نتائج الدراسة إطارًا استراتيجيًا للشراكة بين مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية، وبلدية صوريف، والمؤسسات المحلية، وفريق المساءلة المجتمعية في البلدة، بحيث تُسهم هذه الشراكة في تنفيذ تدخلات وأنشطة مباشرة تهدف إلى ردم الفجوات القائمة في التمتع بالحقوق، وتعزيز المشاركة الفاعلة للأشخاص ذوي الإعاقة. كما ستعمل مؤسسة قادر على تيسير بناء الروابط وتعزيز التشبيك بين بلدية صوريف والمبادرات والمؤسسات المحلية، وكذلك الجهات الرسمية والأهلية والدولية العاملة في مجال التنمية المجتمعية، بما يعزز العمل المشترك على الأولويات المتفق عليها ويكرّس مبدأ الشمول في جميع مجالات الحياة.

منهجية إعداد الدراسة:

تعتمد عملية إعداد الدراسة على نهج تشاركي يجمع بين البحث الميداني وتحليل البيانات الثانوية، بهدف تقديم صورة شاملة عن واقع الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمعات المستهدفة. يستند هذا النهج إلى معايير حقوقية وإنمائية تضمن شمول حقوق وقضايا الأشخاص ذوي الإعاقة مع مراعاة العوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تؤثر على وصولهم للخدمات والحقوق الأساسية.

لضمان جودة ودقة البيانات، تم تنفيذ سلسلة من الخطوات المنهجية التي بدأت بالتدريب وبناء القدرات، حيث قامت المؤسسة بتشكيل فرق مساءلة شبابية في المناطق المستهدفة، وتدريبها على موضوعات مختلفة منها أدوات البحث الميداني، وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ومتطلبات الشمول، والمناصرة والمساءلة المجتمعية.

اعتمدت منهجية إعداد الدراسة على مصادر بيانات متنوعة شملت:

البيانات الأولية: حيث تم جمعها عبر المقابلات المباشرة، والمجموعات البؤرية، والاستبيانات، واللقاءات المجتمعية.

البيانات الثانوية: تم الحصول عليها من خلال التقارير الرسمية، والإحصاءات الوطنية، والخطة الاستراتيجية المطية، والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني- بيانات خاصة حول الإعاقة في البلدات المستهدفة، بالإضافة إلى البيانات المحدثة لدى وزارة التربية والتعليم الخاصة بالمدارس في المناطق المستهدفة.

اشتملت عملية جمع البيانات الأولية في بلدة صوريف على ما يلي:

- تعبئة استبانات مع 62 أسرة لديها أفراد من ذوي الإعاقة، و62 شخصاً من ذوي الإعاقة بغرض التعرف على واقع واحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة، وتم تعبئة استبانات مع 85 فرداً من المجتمع المحلي، لاستكشاف توجهاتهم ومواقفهم تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة وحقوقهم.
- تم إجراء مقابلات مع ممثلي المؤسسات المحلية، بما في ذلك البلديات، ومؤسسات المجتمع المحلي، ورياض الأطفال، والمؤسسات الصحية الحكومية والخاصة، لتقييم شمول الخدمات المقدمة.
- **المجموعات البؤرية:** تم تنظيم 3 مجموعات بؤرية شارك فيها 42 شخصاً من الأشخاص ذوي الإعاقة (أطفال، وبالغون ونساء) وأسرهم، وممثلون عن المؤسسات المحلية والتربوية في بلدة صوريف.
- **اللقاء المجتمعي:** عُقد لقاء مجتمعي لمراجعة البيانات الأولية، ضمّ ممثلين عن مختلف القطاعات، بهدف مناقشة الاستنتاجات والتحقق من دقتها، وتحديد الأولويات المطية بناءً على البيانات الميدانية، والتوافق على التدخلات الممكنة لتعزيز شمول الأشخاص ذوي الإعاقة وضمان وصولهم إلى حقوقهم في مختلف المجالات، شارك في اللقاء المجتمعي ممثلون عن الهيئات المحلية، والأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم، وممثلو المؤسسات المحلية.

2.1. لمحة عن البلدة

تقع بلدة صوريف شمال غرب مدينة الخليل، يحدها من الجنوب بلدة خارس، ونوبا، وصوريف، ومن الشمال قرية الجبعة ونحالين، ومن الشرق بلدة بيت أمر، ومن الغرب تحدها حدود الخط الأخضر لعام 1967. وترتفع بلدة صوريف حوالي 600 م فوق سطح البحر.

بلغ عدد سكان بلدة صوريف للعام 2024 حوالي 20489 نسمة. حيث يشكل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 15 عاماً حوالي 37.64% من إجمالي السكان، بينما تشكل الفئة العمرية التي تزيد عن 65 عاماً حوالي 4.13% من السكان.

خدمة المياه: تبلغ نسبة المباني المتصلة بشبكة المياه حوالي 90%. ويعتمد سكان البلدة على مصدرين رئيسيين لتوفير المياه وهما سلطة المياه الفلسطينية وآبار الجمع المنزلية. يعاني السكان من مشكلة في توفر المياه من خلال الشبكة في فصل الصيف، حيث يتم تزويد البلدة بالمياه بشكل محدود، بمعدل مرة واحدة شهرياً في الصيف وأربع مرات شهرياً في الشتاء.

خدمة الكهرباء: تصل نسبة الوحدات السكنية المتصلة بشبكة الكهرباء في البلدة إلى 100%. حيث تقدم خدمة الكهرباء من قبل البلدية على مدار الساعة.

المصرف الصحي: لا توجد شبكة صرف صحي في بلدة صوريف، ويعتمد السكان على الحفر الامتصاصية للتخلص من المياه العادمة.

النفايات: توفر البلدية خدمة جمع النفايات باستخدام مركبة خاصة تقوم بجمع النفايات بشكل يومي.

الطرق والمواصلات: تضم بلدة صوريف شبكة طرق داخلية بطول 85 كم، منها 55 كم معبدة، في حين أن 20 كم من الطرق المعبدة بحالة سيئة، و10 كم غير معبدة. أما الطرق التي تربط البلدة بالتجمعات المجاورة، فتبلغ 30 كم، منها 10 كم معبدة، بينما تعاني 18 كم من سوء التهئية، و2 كم غير معبدة. أما فيما يخص المواصلات، فتتوفر في البلدة مواصلات عامة تربطها بمركز المدينة والقرى المجاورة، وتعتمد وسائل النقل على 10 مركبات نقل عام، و20 مركبة غير رسمية، بالإضافة إلى 10 سيارات أجرة عمومية.

2.2. الخصائص الاقتصادية والاجتماعية لأسر الأشخاص ذوي الإعاقة:

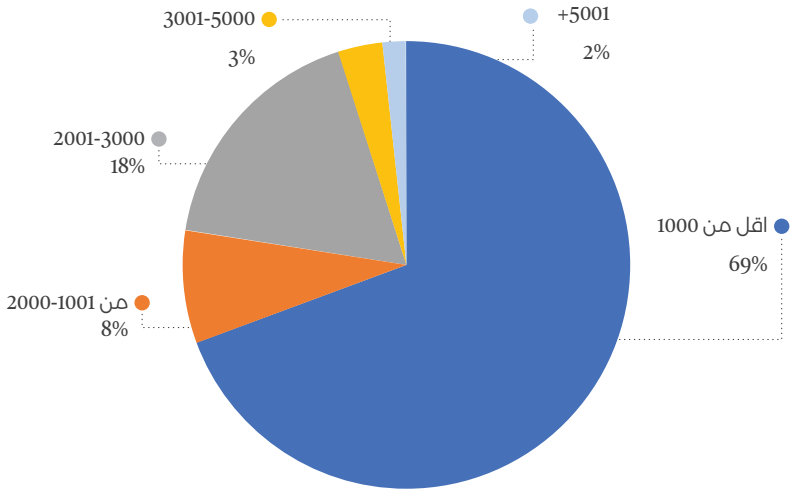
حجم الاسرة وأفرادها من الأشخاص ذوي الإعاقة: يبلغ متوسط حجم أسر الاشخاص ذوي الإعاقة في صوريف حوالي 5.2 فرداً، بينما بلغ متوسط حجم الأسرة في الضفة الغربية حوالي 4.7 فرداً للعام 2022 (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني).

كما تبين ان حوالي 25% من أرباب الأسر المستطلعة هم من الأشخاص ذوي الإعاقة. في حين أظهرت النتائج أن نسبة الأسر التي تضم فرداً واحداً من الأشخاص ذوي الإعاقة تبلغ 60.3%، بينما تضم 22.4% من الأسر فردين من ذوي الإعاقة، و17.2% تضم ثلاثة أفراد أو أكثر.

اشار 10.3% من أسر الأشخاص ذوي الإعاقة المستطلعين لديهم فرداً واحداً من الاشخاص ذوي الإعاقة على الأقل عاطلاً عن العمل، بينما 6.9% من أسر الأشخاص ذوي الإعاقة لديهم شخصان أو أكثر من ذوي الإعاقة عاطلون عن العمل.

وقد اختلفت أنواع الإعاقة حيث بلغت نسبة الأشخاص ممن لديهم صعوبة في الحركة واستخدام الأيدي حوالي 31.6% من إجمالي الأشخاص ذوي الإعاقة، والأشخاص الذين لديهم صعوبات سمعية يشكلون 7%، وحوالي 7% لديهم صعوبات بصرية، إضافة إلى 54.4% لديهم إعاقات متعددة، تشمل وجود أكثر من نوع واحد من الإعاقة مثل الإعاقات الحركية والحسية والذهنية معاً.

الوضع الاقتصادي ومستوى الدخل: ظهرت النتائج الميدانية أن الدخل الشهري لحوالي 69.4% من أسر الأشخاص ذوي الإعاقة المستطلعين في البلدة لا يتجاوز 1000 شيكل شهرياً، وحوالي 8% لا يتجاوز دخلها 2000 شيكل شهرياً وهو ما يضع هذه الأسر تحت خط الفقر البالغ 2470 شيكلًا شهرياً بينما تجاوز الدخل الشهري لحوالي 1.6% من أسر الأشخاص ذوي الإعاقة الـ 5000 شيكل شهرياً.



التوزيع النسبي لدخل أسر الأشخاص ذوي الإعاقة حسب فئات الدخل المختلفة - شيكل

الإنفاق الشهري للأسر: تبلغ قيمة متوسط الإنفاق الشهري لأسر الأشخاص ذوي الإعاقة المستطلعة في بلدة صوريف حوالي 2260 شيكلًا، مقارنةً بمتوسط الإنفاق الشهري للأسر في الضفة الغربية، والذي يبلغ 5800 شيكل للأسرة ذات حجم متوسط يبلغ 5.2 فرد للعام 2017 (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني). وتُعزى هذه الفجوة إلى تدني متوسط دخل أسر الأشخاص ذوي الإعاقة مقارنة بحجم الإنفاق الشهري، إذ بلغ متوسط الإنفاق الشهري على الصحة والعلاج حوالي 380 شيكلًا، مع تخصيص 200 شيكل للأشخاص ذوي الإعاقة. وبلغ متوسط الإنفاق على الطعام لأسر الأشخاص ذوي الإعاقة حوالي 1169 شيكلًا شهرياً.

2.3. المؤسسات في بلدة صوري:

بالإضافة إلى البلدية، تضم بلدة صوري إحدى عشر مؤسسات رئيسية تعمل في مجالات مختلفة تشمل التمكين الاجتماعي والاقتصادي، والخدمات التعليمية والصحية، والتنمية المجتمعية.

بلدية صوري: تقدم البلدية مجموعة من الخدمات التي تهدف إلى تحسين حياة السكان وتعزيز رفاهيتهم، وتشمل خدمات البنية التحتية والتنمية الاجتماعية. يتكون المجلس البلدي من 13 عضواً، دون وجود أعضاء من ذوي الإعاقة يعمل لدى البلدية 50 موظفاً، منهم 8 إناث و2 من الأشخاص ذوي الإعاقة.

تقدم البلدية العديد من الامتيازات والتدخلات للأشخاص ذوي الإعاقة في البلدة، منها إعفاؤهم من رسوم الكهرباء والمياه، كما تعمل على مواءمة المرافق العامة والمدارس لضمان سهولة الوصول، بالإضافة إلى التعاون مع لجنة زكاة صوري لتأسيس مركز تأهيل يختص بتأهيل حالات مختلفة من الإعاقات، والمتوقع تشغيله خلال العام 2025.

تولي البلدية أهمية كبيرة لتعزيز شمول الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة المجتمعية والاقتصادية، حيث أطلقت مبادرات لتوظيفهم في وظائف مختلفة داخل البلدية، ودعمت تشغيلهم في القطاع الخاص عبر تقديم حوافز ومقترحات للإعفاء من رسوم الحرف والمهن. كما استفادت البلدية من التوأمة مع بلدية نوبفيلد الألمانية، التي أتاحت تنفيذ مشاريع مهمة، مثل تجهيز المركز الصحي لتقديم خدمات مجانية للأشخاص ذوي الإعاقة، وإنشاء متنزه موائم، ناهيك عن تعاونهم مع "جمعية صحتك الخيرية" لتقديم خدمات صحية للأشخاص ذوي الإعاقة برسوم رمزية.

بالإضافة إلى ذلك، تضمنت الخطة الاستراتيجية للبلدة أهدافاً متعددة لدعمهم، منها إنشاء مركز تأهيل، وتوفير برامج للتمكين الاقتصادي، وإطلاق حملات توعية لتغيير التصورات والسلوكيات المجتمعية وتعزيز الفهم لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وقد بلغت نسبة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في أنشطة إعداد الخطة الاستراتيجية حوالي 7% من المشاركين.

نادي نسوي صوري: تأسس نادي نسوي صوري عام 2002 وهو تابع لجمعية تنمية المرأة الريفية، وهو مسجل لدى وزارة الداخلية. يهدف النادي إلى تمكين النساء في المجتمع المحلي وتعزيز قدراتهن الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية. يضم النادي 250 عضوة في الهيئة العامة، بينهم 8 عضوات من ذوات الإعاقة، وتديره هيئة إدارية من 7 عضوات، ويعتمد على 12 متطوعاً. يقع مقر النادي في البلدة القديمة، ويقدم أنشطة متنوعة تشمل ورش عمل، ودورات تدريبية، وأياماً طبية، ورحلات ترفيهية تشارك فيها أحياناً نساء من ذوات الإعاقة.

جمعية الوئام الخيرية: تأسست الجمعية عام 2016 وهي مسجلة لدى وزارة الداخلية وتعمل تحت إشراف وزارة التنمية الاجتماعية. تهدف الجمعية إلى تمكين النساء من خلال أنشطة توعوية ومهاراتية مثل التطريز اليدوي والتصنيع الغذائي. تضم الجمعية 30 عضوة في هيئتها العامة، بينهم سيدة واحدة من النساء ذوات الإعاقة، وتديرها هيئة إدارية مؤلفة من 7 عضوات. يعد مقر الجمعية مركزاً حيوياً للأنشطة، ولكنه غير موائم لاستقبال الأشخاص ذوي الإعاقة. تعمل الجمعية من خلال التشبيك مع مؤسسات مثل الإغاثة الطبية والهلال الأحمر لتنظيم ورش توعية وتدريب، مع التركيز على قضايا النساء وتعزيز قدراتهن الاجتماعية والاقتصادية.

لجنة الزكاة في صوري: تأسست لجنة الزكاة في صوري بهدف تقديم الدعم للأسر المحتاجة، والمرضى، والأيتام، وهي تعتمد بشكل أساسي على تبرعات المجتمع المحلي التي تُجمع من المساجد والمراكز المجتمعية. تتكون اللجنة من 8 أعضاء متطوعين، منهم 6 ذكور و2 إناث، تم تعيينهم من قبل وزارة الأوقاف والشؤون الدينية. دون وجود أعضاء من الأشخاص ذوي الإعاقة. يقع مقر اللجنة في مبنى مملوك لها، يُجرى العمل على تطويره ليصبح مركزاً لتأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة.

تستهدف اللجنة الفئات الأكثر احتياجاً، بما في ذلك الأشخاص ذوي الإعاقة، وتقدم لهم خدمات تشمل توزيع الأدوية، والطرود الغذائية، والمستلزمات الطبية الأساسية، إلى جانب توفير دعم اقتصادي لإنشاء مشاريع صغيرة.

جمعية سيدات صورييف التعاونية للتطريز: تأسست جمعية سيدات صورييف التعاونية للتطريز عام 1984 كجمعية غير ربحية وهي مسجلة لدى وزارة العمل، تهدف الجمعية إلى تمكين النساء اقتصادياً من خلال توفير فرص عمل في مجال التطريز. تضم الجمعية هيئة إدارية من 7 عضوات وهيئة عامة من 110 عضوات، دون وجود عضوات من النساء ذوات الإعاقة. تعمل الجمعية على إتاحة الفرص للنساء، بمن فيهن أمهات الأشخاص ذوي إعاقة، للعمل من المنزل مقابل أجر، ويتم تصدير الإنتاج بالتعاون مع مؤسسات دولية.

كما أن الجمعية تركز في مساهمتها المجتمعية على دعم الأشخاص ذوي الإعاقة حيث خصصت طابقاً بشكل مجاني لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة، تقدم فيه خدمات علاج النطق والتفريغ النفسي، مقابل رسوم رمزية من قبل أخصائية تأهيل. كما توفر الجمعية مساعدات طبية مثل العكازات والأدوات المساندة، بالتعاون مع جهات مانحة.

جمعية نهضة شباب الريف الخيرية: تأسست في عام 1964 في بلدة صورييف وهي مسجلة لدى وزارة الداخلية، تهدف الجمعية لتنمية وتحسين رفاهية المجتمع من خلال تقديم مجموعة من الأنشطة الاجتماعية، والثقافية، والترفيهية. تضم الجمعية روضة وحضانة للأطفال، بالإضافة إلى قاعة أفراح. كما تنظم فعاليات توعوية وتدريبية واجتماعية بالتعاون مع مؤسسات مختلفة. تضم الهيئة العامة للجمعية 260 عضواً (190 ذكور و70 إناث)، بينهم 20 عضواً من ذوي الإعاقة، وتديرها هيئة إدارية مكونة من 9 أعضاء. ورغم جهود الجمعية، إلا أن التدخلات المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة لا تزال محدودة، وتقتصر على توفير مساعدات غذائية ومالية، بالإضافة إلى مشاركتهم في الأنشطة العامة مثل الإفطارات الجماعية، دون وجود برامج مخصصة لهم، وذلك لعدم موازنة المبنى لاستقبال الأشخاص ذوي الإعاقة، وغياب ميزانية مستقلة لدعم الأنشطة الخاصة بهم.

جمعية صورييف للتعليم العالي: تأسست جمعية صورييف للتعليم العالي في عام 2007 وهي مسجلة لدى وزارة الداخلية وتحت إشراف وزارة التعليم العالي، تهدف الجمعية لدعم الطلبة المحتاجين في صورييف والمناطق المجاورة من خلال تقديم منح دراسية وخدمات تعليمية متنوعة. من أبرز أنشطة الجمعية إنشاء مركز حاسوب يقدم دورات برمجة مجانية للطلبة، ويتبع للجمعية رياض أطفال، بالإضافة إلى مركز تقوية وتعليم مساند للطلبة. تعمل الجمعية بالتنسيق مع مؤسسات محلية ودولية لتوفير منح دراسية ومساعدات للطلبة، رغم أن الجمعية لا تستهدف الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل مباشر، إلا أن بعضهم يشارك في جزء من الأنشطة المنفذة.

جمعية صورييف الخيرية لرعاية الأيتام: تأسست جمعية صورييف الخيرية لرعاية الأيتام في عام 2007 وهي مسجلة لدى وزارة الداخلية، تهدف الجمعية إلى تلبية احتياجات الأيتام في بلدة صورييف والمناطق المجاورة. تضم الهيئة العامة للجمعية 35 عضواً، منهم 5 إناث، بينما تتكون الهيئة الإدارية من 7 أعضاء، جميعهم من الذكور. لا يوجد أي عضو من الأشخاص ذوي الإعاقة.

تعمل الجمعية، على تقديم الدعم المالي والعيني (المأكل، والملبس، والتعليم) للأيتام لضمان رعاية شاملة. وتتمثل أبرز أنشطة الجمعية في توفير مساعدات شهرية للأيتام، وتوزيع الطرود الغذائية والقرطاسية، وتنظيم إفطار جماعي لتعزيز التكافل المجتمعي. كما تحرص الجمعية على التشبيك مع مؤسسات محلية ودولية. تركز الجمعية في عملها على الأيتام بالدرجة الأولى، مع وجود أنشطة محدودة موجهة للأطفال الليتام من ذوي الإعاقة، ولديها مدرسة قيد الإنشاء موائمة لاستقبال الطلبة ذوي الإعاقة.

جمعية صورييف التعاونية للثروة الحيوانية: تأسست في عام 2011 وهي مسجلة لدى هيئة العمل التعاوني بموجب قرار بقانون الجمعيات التعاونية لسنة 2017 وتعديلاته. تهدف الجمعية إلى تعزيز الوضع الاقتصادي للمجتمع المحلي من خلال توفير فرص التدريب والدعم في مجالات الزراعة والإنتاج الحيواني. تركز الجمعية على تمكين أعضائها اقتصادياً عبر أنشطة تساهم في رفع كفاءتهم الزراعية. تضم الهيئة العامة للجمعية 27 عضواً، منهم 19 إناث و8 ذكور، دون وجود أعضاء من الأشخاص ذوي الإعاقة. بينما تتكون الهيئة الإدارية من 7 أعضاء (5 إناث و2 ذكور). تضع الجمعية الأشخاص ذوي الإعاقة ضمن أولوياتها في بعض الأنشطة من خلال مساعدة أسرهم في مشاريع زراعية.

جمعية بنات الريف الخيرية: تأسست جمعية بنات الريف الخيرية في عام 2021 وهي مسجلة لدى وزارة الداخلية وتعمل تحت إشراف وزارة التنمية الاجتماعية. تهدف الجمعية إلى تحسين المستوى المادي والصحي والاجتماعي للنساء في المجتمع المحلي، من خلال تمكينهن عبر برامج متنوعة تشمل التثقيف، والتمكين الاقتصادي، والمساعدات الاجتماعية مثل توزيع الطرود الغذائية. تتكون الهيئة العامة للجمعية من 30 عضوة، بينهم 5 من النساء ذوات الإعاقة، وتديرها هيئة إدارية مكونة من 7 عضوات. تعتمد الجمعية بشكل أساسي على متطوعات من عضوات الهيئة العامة.

جمعية إكرام المسنين: جمعية إكرام المسنين فرع صورييف هي فرع من جمعية إكرام المسنين التي تأسست في عام 2018 ومقرها الرئيسي في مدينة طحول، بهدف تقديم الرعاية والدعم لكبار السن في المجتمع الفلسطيني من خلال خدمات اجتماعية وصحية وترفيهية تهدف إلى تحسين مستوى حياتهم وتحقيق الأمان والاستقرار لهم. تشمل الأنشطة الرئيسية للجمعية تنظيم أيام طبية مجانية، بالإضافة إلى أنشطة ترفيهية مثل التفرغ النفسي. كما توفر الجمعية مستلزمات طبية للمسنين مثل الكراسي المتحركة والعكازات والمستلزمات الطبية وغيرها بالتعاون مع مؤسسات خيرية. تتكون الهيئة الإدارية للجمعية من 7 أعضاء منهم 2 إناث، بينما يعمل في فرع صورييف متطوعة واحدة. تعتمد الجمعية على المتطوعين بشكل أساسي لتنفيذ الأنشطة.

جمعية صحتك الخيرية: تأسست جمعية صحتك الخيرية في عام 2021 وهي مسجلة لدى وزارة الداخلية، تهدف الجمعية إلى تعزيز الرعاية الصحية والاجتماعية في المجتمع المحلي، مع تركيز خاص على دعم الأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم من الوصول إلى الخدمات الضرورية. تتألف الهيئة الإدارية من 9 أعضاء (8 رجال وامرأة واحدة)، بينما تضم الهيئة العامة 35 عضواً، بينهم 5 إناث، دون وجود أعضاء من الأشخاص ذوي الإعاقة. تركز الجمعية على رفع مستوى الوعي الصحي والاجتماعي ودعم الفئات المهمشة، خاصة الأشخاص ذوي الإعاقة، من خلال برامج توعية وحملات مجتمعية وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي. ولدى الجمعية مركز طبي يقدم العديد من الخدمات الطبية والتأهيلية والتي تُقدم للأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن برسوم رمزية.

المركز الطبي: يقع المركز في مقر مملوك للجمعية يتكون من طابقين بمساحة إجمالية 400 م²، ويعمل في المركز 13 موظفاً، منهم 3 إناث و10 ذكور، غالبيتهم لديهم المعرفة والمهارات للتعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة. ويقدم المركز مجموعة متنوعة من الخدمات الطبية المتخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة، تشمل: العلاج الطبيعي، وعلاج النطق، والتصوير الإشعاعي، وخدمات الطوارئ، والدعم النفسي والاجتماعي. ويوفر المركز خدمة منزلية للأشخاص ذوي الإعاقة الذين لا يستطيعون الوصول إليه، كما يقدم الأدوات المساندة مجاناً في معظم الحالات.

أهم التحديات والصعوبات التي تواجه المؤسسات المحلية في شمول الأشخاص ذوي الإعاقة:

- **غياب الخطط الاستراتيجية الشاملة للأشخاص ذوي الإعاقة:** تفتقر الغالبية العظمى من المؤسسات المحلية في بلدة صوري إلى وجود خطط استراتيجية شمولية مع غياب تخطيط ومأسسة شمول الأشخاص ذوي الإعاقة في برامجها وخدماتها.
- **غياب تمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة في الهيئات الإدارية والعامية:** يغيب تمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة في الهيئات الإدارية لجميع المؤسسات المحلية، مع تمثيل محدود جداً في الهيئات العامة، مما يؤدي إلى تهميش مشاركتهم في عمليات صنع القرار.
- **غياب الكوادر المؤهلة لمراعاة احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة:** لم تتلق الكوادر في غالبية المؤسسات المحلية في البلدة (الموظفين، والمتطوعين، والهيئة العامة، والإدارية) أي تدريبات للتعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة وفهم احتياجاتهم أو الإلمام بحقوقهم، ما يؤدي إلى الإخفاق في الاستجابة لاحتياجاتهم أو توظيف نهج الاستهداف الشمولي في تدخلاتهم وبرامجهم.
- **ضعف التمويل والتشبيك:** يعتبر نقص الموارد المالية للمؤسسات المحلية واعتمادها بشكل أساسي على التمويل الخارجي لتنفيذ برامجها وأنشطتها، تحدياً كبيراً، حيث يحدّ من قدرة المؤسسات على الاستجابة لاحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة وشمولهم في برامجها وأنشطتها كون التمويل الخارجي بالغالب محدداً ومرتبباً بأهداف الجهات الداعمة. بالإضافة إلى ذلك، فإن محدودية الشراكات مع الجهات المحلية والدولية تحدّ من فرص الحصول على دعم إضافي لتطوير قدراتها المؤسسية.
- **الافتقار إلى المباني الموائمة:** تفتقر مرافق المؤسسات المحلية إلى الموائمة ومتطلبات التصميم العام، ويتمثل ذلك في غياب المداخل الموائمة، والمصاعد، والممرات الواسعة، والوحدات الصحية الموائمة. ويشكل ذلك عائقاً كبيراً لوصول الأشخاص ذوي الإعاقة للمؤسسات المحلية واستخدام مرافقها، والمشاركة في برامجها وأنشطتها.
- **غياب التصميم العام والترتيبات التيسيرية في برامج وأنشطة المؤسسات المحلية:** لا تراعي البرامج والأنشطة المُنَفَّذة من قبل المؤسسات المحلية متطلبات التصميم العام والترتيبات التيسيرية المعقولة لضمان وصول ومشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة، ويتجلّى ذلك في عدم توفر وسائل نقل موائمة، ومواد التواصل (مثل الإعلانات) الموائمة، والأشكال الأخرى من الترتيبات التيسيرية المعقولة لضمان وصول الأشخاص ذوي الإعاقة ومشاركتهم.
- **الوعي المجتمعي والتوجهات السائدة:** تشكل النظرة المجتمعية السلبية تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة، المصحوبة بالوصمة الاجتماعية، عائقاً كبيراً أمام شمولهم في المجتمع، كما أن تدني وعي أسر الأشخاص ذوي الإعاقة والمجتمع المحلي بأهمية شمول الأشخاص ذوي الإعاقة في الأنشطة المختلفة يحدّ من مشاركتهم الفاعلة فيها.

3. واقع الأشخاص ذوي الإعاقة في بلدة صوريف

3.1. الحق في الوصول إلى التعليم

يُعدّ الحق في التعليم من الحقوق الأساسية التي تكفلها التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية للأفراد دون تمييز. يحظر القانون الأساسي الفلسطيني المعدل (الدستور) التمييز على أساس الإعاقة، بما يشمل الحق في التعليم، بالنص الصريح الوارد في المادة (9) تحت الباب الثاني الخاص بالحقوق والحريات الدستورية. ويأتي قانون رقم (4) لسنة 1999 بشأن حقوق المعوقين ليؤكد على هذا الحق في المادة (10) من خلال ضمان فرص متكافئة للطلبة من الأشخاص ذوي الإعاقة للاتحاق بالمرافق التعليمية، بما يشمل المدارس والجامعات. يُلزم القانون وزارة التنمية الاجتماعية بالتنسيق مع كافة الجهات المختصة بالعمل على توفير التشخيص التربوي اللازم لتحديد طبيعة الإعاقة ودرجتها، مع إعداد المناهج والوسائل التعليمية المناسبة وتوفير التسهيلات التي تضمن بيئة تعليمية شمولية. كما يشدد القانون على إعداد الكوادر المؤهلة للعمل مع الطلبة ذوي الإعاقة، لضمان تمكينهم من التعليم بأنواعه ومستوياته المختلفة، بما ينسجم مع احتياجاتهم ويُعزز مشاركتهم الفاعلة في المجتمع.

ومع نشر اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD) في الجريدة الرسمية بموجب القرار بقانون رقم (36) لسنة 2023، فإن تلك الالتزامات ينبغي أن تُبني على نصوص الاتفاقية ذاتها، لا سيما المادة (24) بشأن الحق في التعليم، وعلى قاعدة الشمول. وأن تشمل، من بين أمور أخرى، نظاماً تعليمياً جامعاً وصديقاً للأشخاص ذوي الإعاقة، مع الحرص التام على عدم استبعاد أي شخص ذوي إعاقة من النظام التعليمي على أساس الإعاقة، ومراعاة الفروق الفردية، وتيسير تعلم طريقة برايل ولغة الإشارة، وتوفير معلمين من الأشخاص ذوي الإعاقة يتقنونها، وغيرها من الالتزامات.

3.1.1. الوصول إلى التعليم المبكر

تضم بلدة صوريف ثمن رياض أطفال تتوزع جغرافياً وتختلف في حجمها وخدماتها، حيث تستقبل الأطفال من الفئة العمرية 4-6 سنوات، يدير غالبيتها مؤسسات وجمعيات غير ربحية. يبلغ إجمالي عدد الأطفال الملتحقين برياض الأطفال حوالي 660 طفلاً، منهم 52% من الذكور و48% من الإناث. يتلقى الأطفال التعليم على يد 33 مربية، بحيث يبلغ متوسط عدد الأطفال لكل مربية حوالي 20 طفلاً. أما بالنسبة للغرف الصفية، فقد بلغ متوسط عدد الأطفال في الغرفة الواحدة حوالي 23 طفلاً. وأظهرت نتائج المقابلات مع إدارة رياض الأطفال في بلدة صوريف إلى أن نسبة الأطفال ذوي الإعاقة الملتحقين برياض الأطفال تبلغ حوالي 2% من إجمالي عدد الأطفال.

ظهرت بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني للعام 2017 أن نسبة الأمية بين الأفراد ذوي الإعاقة من عمر 10 سنوات فأكثر في البلدة حوالي 37.2%، فيما تبلغ نسبة الأمية على مستوى محافظة الخليل حوالي 4.4%. كما تشير بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني أن حوالي 78% من الأشخاص ذوي الإعاقة في بلدة صوريف لم يلتحقوا ابداً بالتعليم أو أنهم التحقوا به وتركوه.

تواجه رياض الأطفال تحديات اجتماعية تتعلق بامتناع بعض الأسر من إلحاق أطفالها من ذوي الإعاقة في رياض الأطفال، حيث أشار 18% من أسر الأشخاص ذوي الإعاقة المستطلعة إلى أن لديهم أطفالاً من ذوي الإعاقة في عمر رياض الأطفال وهم غير ملتحقين بها حالياً، وذلك بسبب المخاوف من الوصمة الاجتماعية أو تعرض الأطفال للتنمر. من جهة أخرى، عبّرت بعض أسر الأطفال عن قلقهم من وجود أطفال ذوي إعاقة مع أطفالهم في الصفوف نفسها، معتبرين أن ذلك يمثل تحدياً إضافياً للعملية التعليمية.

تبلغ قيمة الرسوم الدراسية في رياض الأطفال في بلدة صوريف حوالي 130 شيكلاً شهرياً، ويتم تقديم إعفاءات مالية لبعض أسر الأشخاص ذوي الإعاقة ذات الدخل المحدود. المرافق والبنية التحتية، يتوفر في رياض الأطفال في صوريف مرافض لكل 23 طفلاً. إضافة إلى وجود الساحات الخارجية بمتوسط مساحة تبلغ 100 م²، ومعظمها مفروشة بالعشب الصناعي ومغطاة بمظلات تغطي حوالي 65% من المساحة.

وقد بينت نتائج المقابلات والزيارات الميدانية لرياض الأطفال في بلدة صوريف وجود ضعف في الموازنة ومتطلبات التصميم العام في مباني رياض الأطفال، حيث تفتقر غالبية رياض الأطفال إلى المواظمات اللازمة لوصول واستخدام الأطفال ذوي الإعاقة ويشمل ذلك عدم مواظمة المداخل والممرات والوحدات الصحية وعدم توفر المصاعد والساحات والألعاب الخارجية.

إضافة إلى أن غالبية رياض الأطفال تفتقر للتجهيزات التعليمية الإلكترونية الحديثة التي تدعم عملية التعلم المبكر، كما لا تتوفر مناهج أو وسائل تعليمية تراعي الاحتياجات الخاصة للأطفال ذوي الإعاقة، مما يؤثر سلباً على شمولهم في العملية التعليمية.

وأن وسائل النقل المستخدمة من قبل رياض الأطفال غير موائمة للأطفال ذوي الإعاقة، مما يزيد من صعوبة تنقلهم إلى الرياض والمشاركة في الأنشطة التعليمية.

ورغم أن غالبية المربين في رياض الأطفال في صوريف يمتلكون شهادات جامعية وشاركون في دورات تدريبية في مجال التعليم المبكر، إلا أنهم يفتقرون إلى التدريب المتخصص في التعامل مع الأطفال ذوي الإعاقة، بما في ذلك حقوقهم والتشريعات الخاصة بهم؛ فالأنشطة التي تُقدّم في الرياض لا تأخذ بعين الاعتبار احتياجات الأطفال ذوي الإعاقة، حيث يتم تجنب إشراكهم في الأنشطة الحركية دون توفير بدائل مناسبة.

3.1.2 الوصول إلى التعليم الأساسي والثانوي:

3.1.2.1 مؤشرات التعليم الرئيسية الخاصة بالتعليم الأساسي والثانوي على مستوى البلدة:

يتلقى الطلبة تعليمهم في بلدة صوريف من خلال 11 مدرسة (8 حكومية، 1 خاصة، 2 تنبغان وكالة الغوث) بها 229 معلماً ومعلمة، وتتنوع على النحو التالي: أربع مدارس ثانوية (منها مدرسة صناعية مهنية)، بالإضافة إلى 7 مدارس أساسية للذكور والإناث، ويبلغ إجمالي عدد الطلبة في هذه المدارس 5317 (2673 ذكور و2644 إناث) منهم 19 طلبة من ذوي الإعاقة (14 ذكور، 5 إناث).

مؤشرات التعليم الأساسي والثانوي في البلدة مقارنة بالمؤشرات على المستوى الوطني

المؤشر العام	صوريف	الارقام على المستوى الوطني
عدد الطلبة لكل معلم	23.2	19.4
عدد الطلبة لكل مرشد	531	300-200
عدد الطلبة في الشعبة	32.4	26.4
المساحة المخصصة لكل طالب في الصف/م ²	1.7	1.5
عدد الطلبة لكل مرافض	46.6	30.1
عدد الطلبة لكل مشربية	54	32.5
عدد الطلبة لكل مغسلة	54	49.7

المصدر: وزارة التربية والتعليم 2023.

تُظهر مقارنة مؤشرات التعليم في بلدة صوري مع المؤشرات الوطنية تحديات كبيرة في جوانب عدة ، فعدد الطلبة لكل معلم في صوري (23.2) مقارنة المعدل الوطني (19.4)، وعدد الطلبة في الشعبة (32.4) مقارنة بالمعدل الوطني (26.4)، ما يعكس فصولاً مكتظة وزيادة العبء الأكاديمي على المعلمين، ويتوافق هذا مع ما ذكره المعلمون في المجموعات البُورية ومدى تأثيره على جودة التعليم.

3.1.2.2. مستوى مواءمة المدارس في صوري من وجهة نظر الأشخاص ذوي الإعاقة:

أفاد معظم الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم في الدراسة الميدانية والمجموعات البُورية بأن مدارس البلدة غير موائمة لاستقبال الطلبة ذوي الإعاقة، حيث أشاروا إلى ضعف إمكانية وصولهم إلى التعليم الأساسي والثانوي، سواء بسبب التكاليف المالية أو العوائق الفيزيائية.

ومن أبرز أوجه القصور التي أشاروا إليها ضعف التصميم العام للمرافق التعليمية بما يتلاءم مع احتياجات الطلبة ذوي الإعاقة. حيث أظهرت النتائج أن ثلاث مدارس، أي ما يعادل 27% من مدارس البلدة، تفتقر إلى وجود شواحي تسهّل حركة الطلبة ذوي الإعاقة. إضافة إلى ذلك، غياب اعتبارات التصميم العام والترتيبات التيسيرية عن المرافق المدرسية، كالمكتبات، ومختبرات الحاسوب والعلوم، والغرف الصفية، والوحدات الصحية... إلخ. كما وصف الطلبة ذوو الإعاقة وأسرهم في المجموعات البُورية الوسائل التعليمية المستخدمة، وأجهزة الحاسوب، والمناهج الدراسية بأنها غير موائمة ولا تُلبي احتياجاتهم، أما بخصوص غرف المصادر، فلا يوجد سوى غرفة مصادر واحدة فقط في مدرسة أساسية للذكور.

كما أشار المشاركون في المجموعات البُورية إلى وجود نقص في الكوادر المؤهلة للتعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة، حيث يعتقد حوالي 83% من أسر الأشخاص المستطلعين بعدم وجود معلمين مؤهلين للتعامل مع الطلبة ذوي الإعاقة في المدارس. وقد أكد المعلمون أنفسهم في المجموعات البُورية أنهم يفتقرون إلى المعارف والمهارات اللازمة للتعامل مع الطلبة ذوي الإعاقة.

3.1.2.3. نسب الالتحاق بالتعليم الأساسي والثانوي بين الطلبة ذوي الإعاقة:

يواجه الطلبة ذوو الإعاقة في صوري مجموعة من التحديات التي تعيق وصولهم إلى التعليم الجامع، تبدأ هذه التحديات قبل دخول المدرسة نتيجة لغياب خدمات الكشف المبكر عن الإعاقة وبرامج التدخل المبكر التي تساهم في تهيئتهم للالتحاق بالتعليم.

كما أشار المشاركون في المجموعات البُورية لقطاع التعليم أن العديد من المدارس ترفض تسجيل الطلبة ذوي الإعاقة، حيث تبرز الهيئات الإدارية في المدارس هذا الرفض بعدة أسباب، منها: الحرص على سير العملية التعليمية، وعدم وجود خطط دراسية مناسبة، وارتفاع أعداد الطلبة في الفصول الدراسية، وعدم القدرة على توفير اهتمام فردي للطلبة ذوي الإعاقة. إضافة إلى ذلك، فإن ضعف وعي أولياء الأمور بحقوق أبنائهم في التعليم وعدم معرفتهم بالترتيبات اللازمة لدمجهم يؤدي إلى استسلامهم لرفض قبول أبنائهم في المدارس.

أما داخل البيئة المدرسية، فيواجه الطلبة ذوو الإعاقة تحديات متعددة، أبرزها ضعف التقبل من قبل زملائهم، حيث أشار 22% من الطلبة ذوي الإعاقة إلى أنهم يشعرون بعدم التقبل من قبل زملائهم. هذه المشكلة تؤدي إلى زيادة حالات التنمر والعنف، حيث أفاد 45.8% من الطلبة ذوي الإعاقة المستطلعين إلى أنهم تعرضوا للتنمر أو العنف من قبل زملائهم وأحياناً من قبل المعلمين، بالإضافة إلى ذلك، أشارت أسر الأشخاص ذوي الإعاقة إلى أن وجود أبنائهم في المدارس يكون بالغالب شكلياً بسبب التهميش والإقصاء المستمرين. وفي بعض الحالات، يضطر المعلمون إلى إقصاء الطلبة ذوي الإعاقة داخل الصفوف الدراسية أو إخراجهم منها، ما يحول دون إشراكهم في العملية التعليمية.

3.1.3. الالتحاق بالتعليم العالي

يواجه الأشخاص ذوو الإعاقة تحديات في الوصول إلى مؤسسات التعليم العالي والمتوسط، حيث بينت نتائج الدراسة الميدانية أن حوالي 3.5% من إجمالي الأشخاص ذوي الإعاقة المستطلعين في البلدة ملتحقين حالياً بالتعليم العالي أو المتوسط. أما أبرز هذه التحديات فتتمثلت في غياب المواءمة في مباني ومرافق مؤسسات التعليم العالي، إلى غياب وسائل النقل الموائمة في البلدة لاحتياجات الطلبة ذوي الإعاقة.

أما داخل الحرم الجامعي، فغرف المحاضرات غير مجهزة بشكل كافٍ لدعم تفاعل الطلبة ذوي الإعاقة مع المحتوى التعليمي، ما يعيق قدرتهم على المشاركة. كما أظهرت نتائج الدراسة الميدانية غياباً تاماً للمعلمين المؤهلين للتعامل مع الطلبة ذوي الإعاقة، وهو ما أشار إليه جميع الأشخاص ذوي الإعاقة إلى جانب ذلك، تشكل المناهج الدراسية تحدياً إضافياً، حيث إنها لا تأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الفردية للطلبة ذوي الإعاقة.

3.1.4. الالتحاق بالتدريب والتعليم المهني:

أظهرت نتائج الدراسة الميدانية أن نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة الملتحقين بالتدريب المهني تبلغ حوالي 3.5%. وذلك لوجود عدة تحديات أبرزها نقص المعلومات حول آليات وإجراءات الالتحاق، وأن 98.2% من الأشخاص ذوي الإعاقة المستطلعين لم يحصلوا على برامج التوعية والإرشاد المناسبين حول الالتحاق بالتعليم المهني الحكومي والخاص. بالإضافة إلى ذلك، اعتبر الأشخاص ذوو الإعاقة وأسرهم عدم وجود مؤسسات التدريب والتعليم المهني في مناطق قريبة عائلاً، حيث يقع أقرب مركز مهني حكومي في بلدة بيت أمر وفي مدينة الخليل، ما يؤثر على وصول الأشخاص ذوي الإعاقة خاصة في ظل غياب وسائل النقل الموائمة.

من ناحية أخرى، أشار غالبية الأشخاص ذوي الإعاقة في المقابلات الميدانية والمجموعات البؤرية إلى ضعف التصميم العام للمرافق التعليمية، من حيث البنية التحتية للمرافق التعليمية (قاعات، مختبرات، ومشغل، الخ). إضافة إلى عدم مواءمة الوسائل والمناهج التعليمية.

وضعف تأهيل الكوادر التعليمية، مؤكدين أن غالبية العاملين في التعليم المهني يفتقرون إلى التدريب والخبرة اللازمة لتلبية احتياجاتهم.

3.2. الحق في التمكين الاقتصادي والعمل:

يُعتبر الحق في العمل والتوظيف أحد الحقوق الأساسية المكفولة في التشريعات الفلسطينية. أكد القانون الأساسي الفلسطيني المعدل (الدستور) في المادة (25) صراحة على الحق في العمل لكل مواطن وتنظيم علاقات العمل بما يكفل العدالة للجميع ويوفر للعمال الرعاية الصحية والاجتماعية. وحظرت المادة (9) التمييز على أساس الإعاقة حظراً مطلقاً، بما يشمل الحق في العمل. فيما نصت المادة (10) من قانون حقوق المعوقين رقم (4) لسنة 1999 على مسؤولية وزارة التنمية الاجتماعية بالتنسيق مع جميع الجهات المعنية بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مجال التأهيل والتدريب المهني والتشغيل على أساس مبدأ تكافؤ الفرص، وعلى إلزام المؤسسات الحكومية وغير الحكومية بتشغيل نسبة من الأشخاص ذوي الإعاقة لا تقل عن 5% من عدد العاملين فيها مع جعل أماكن العمل مناسبة لاحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة، وتشجيع المؤسسات الخاصة على تشغيلهم في مقابل منحها خصومات ضريبية.

بالرجوع إلى قرار مجلس الوزراء رقم (40) لسنة 2004 باللائحة التنفيذية للقانون رقم (4) لسنة 1999 بشأن حقوق المعوقين؛ فقد شددت في المادة (12) على أنه يتوجب على كل شركة أو مؤسسة لا تُوظف أشخاصاً ذوي إعاقة وفقاً لما ينص عليه قانون حقوق المعوقين (نسبة لا تقل عن 5%) القيام بدفع بدل راتب الشخص ذوي الإعاقة حسب الحد الأدنى إلى "صندوق خاص للأشخاص ذوي الإعاقة" ينشأ بقرار من وزير التنمية الاجتماعية في الوزارة. ويُخصص هذا الصندوق المالي لصرف المساعدات منه لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة غير العاملين. رغم أهمية النص المذكور في مجال التمكين الاقتصادي للأشخاص ذوي الإعاقة، ومرور كل تلك السنوات من تاريخ إقرار ونفاذ اللائحة التنفيذية لقانون حقوق المعوقين، إلا أن هذا الصندوق لم ينشأ لغاية الآن وذلك خلافاً لما تنص عليها اللائحة التنفيذية للقانون.

3.2.1. المشاركة الاقتصادية والعمل:

تعتقد الغالبية العظمى (64%) من أسر الأشخاص ذوي الإعاقة المستطلعين في صوريف أن الوصول إلى سوق العمل يعتبر صعباً، في حين يرى 31.6% منهم أن الدخول إلى سوق العمل متوسط الصعوبة وذلك لوجود العديد من التحديات التي تؤدي إلى ضعف المشاركة الاقتصادية للأشخاص ذوي الإعاقة ذكوراً وإناثاً. تبعاً للمقابلات مع الأشخاص ذوي الإعاقة والمجموعات البؤرية التي ضمت الأشخاص ذوي الإعاقة العاملين والعاطلين عن العمل وأسرهم، وأرباب العمل، فقد تبين وجود عدة تحديات تساهم في انخفاض المشاركة الاقتصادية للأشخاص ذوي الإعاقة، على النحو التالي:

عدم مواءمة بيئة العمل لتوظيف وتشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة. أظهرت نتائج الدراسة الميدانية أن 96.5% من الأشخاص ذوي الإعاقة في صوريف أشاروا إلى أن المؤسسات (الحكومية، والخاصة) في المنطقة غير مواءمة لاستقبال الأشخاص ذوي الإعاقة وعملهم، خلافاً لأحكام قانون حقوق المعوقين، ولائحته التنفيذية، وخلافاً للالتزامات المترتبة على نشر اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في الجريدة الرسمية بموجب القرار بقانون رقم (36) لسنة 2023 سالف الذكر.

التمييز والتحيز في بيئات العمل. يمثل التمييز والتحيز السلبي تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة في سوق العمل أحد أبرز المعوقات التي تواجههم؛ فوفقاً للبيانات، أكد 98.2% من الأشخاص ذوي الإعاقة المستطلعين أن هناك تمييزاً تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة في بيئات العمل. يتجلى هذا التمييز في عدة أشكال، أبرزها رفض توظيفهم، وعدم منحهم فرصاً متساوية في الترقية والتدريب، أو وضع قيود غير مبررة تحد من وصولهم إلى الوظائف. يعود هذا التحيز إلى عوامل اجتماعية وثقافية، مثل ضعف الوعي بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والنظرة النمطية السلبية حول قدرتهم على أداء المهام بكفاءة.

نقص الفرص التدريبية والتعليمية للأشخاص ذوي الإعاقة. أظهرت نتائج الدراسة الميدانية أن 79% من الأشخاص ذوي الإعاقة في صوريف لم يشاركوا في تدريبات أو ورشات عمل لبناء قدراتهم للوصول إلى سوق العمل. يعود ذلك إلى عدة عوامل، منها نقص البرامج التدريبية المخصصة لهم، وعدم توفر بيئات تدريبية مهيأة من حيث البنية التحتية ووسائل الوصول، بالإضافة إلى قلة الوعي لدى المؤسسات بأهمية إشراكهم في برامج التدريب. كما تلعب التحديات المالية والاجتماعية، مثل ضعف الدعم الأسري أو نقص الفرص المناسبة، دوراً في ذلك.

دعم مشاريع التشغيل الذاتي للأشخاص ذوي الإعاقة. أشار 2% من الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم المستطلعين في صوريف انهم تلقوا دعماً لإنشاء مشاريع أو أنشطة مدرة للدخل، إلا أن المشاريع التي تم تنفيذها سابقاً توقفت لدى غالبيتهم. ويعود ذلك إلى عدة عوامل، منها غياب الدراسات المسبقة لاحتياجات السوق في المنطقة، مما يؤدي إلى دعم مشاريع غير متوافقة مع الطلب الفعلي، إضافة إلى الاعتماد على مشاريع نمطية أو مكررة، ما يحد من فرص نجاحها بسبب تشبع السوق بمشاريع مشابهة. كما أن ضعف الخبرات في إدارة المشاريع وعدم امتلاك المستفيدين المهارات اللازمة لإدارة المشاريع، مثل تربية الأغنام أو الدواجن، يؤدي في كثير من الأحيان إلى خسارتها. ويُضاف إلى ذلك استهلاك رأس المال دون القدرة على تغطية التكاليف التشغيلية لاحقاً، إلى جانب ضعف القدرة المالية على تطوير المشاريع أو إعادة استثمار الأرباح فيها لضمان استدامتها.

3.3. الوصول إلى الخدمات الصحية

نصت المادة (22) من القانون الأساسي المعدل (الدستور)، الواردة في باب الحقوق والحريات العامة، على ما يلي "1. ينظم القانون خدمات التأمين الاجتماعي والصحي ومعاشات العجز والشيخوخة 2. رعاية أسر الشهداء والأسرى ورعاية الجرحى والمتضررين والمعاقين واجب ينظم القانون أحكامه، وتكفل السلطة الوطنية لهم خدمات التعليم والتأمين الاجتماعي والصحي".

يؤكد هذا النص الدستوري (المادة 22) على مستويين مختلفين من الالتزام. في الفقرة الأولى، تُرك تنظيم التأمين الاجتماعي والصحي ومعاشات العجز والشيخوخة للقانون العادي، أي أن السلطة ليست مُلزمة بتوفير هذه الخدمات مجاناً، بل يُنظمها القانون حسب ما تراه الجهات المختصة. أمّا الفقرة الثانية، فقد جاءت بصيغة واضحة وحاسمة، عندما قالت إن رعاية أسر الشهداء والأسرى والجرحى والمتضررين والأشخاص ذوي الإعاقة "واجب" على السلطة الوطنية الفلسطينية، ويُنظمه القانون. والأهم من ذلك، أن النص ألزم السلطة الوطنية بأن "تكفل" لهم خدمات التعليم والتأمين الصحي والاجتماعي، ما يعني أن السلطة مُلزمة فعلياً بتوفير هذه الخدمات، وليس مجرد الإشارة إليها في القانون. وكلمة "تكفل" في السياق الدستوري تعني الضمان الكامل، أي أن تتحمل المسؤولية المباشرة عن توفير هذه الخدمات بالمجان، دون أن يُطلب من المستفيدين دفع مقابل لها. وأي قانون لا يحقق هذا المعنى هو مخالفٌ للدستور.

ونص قانون حقوق المعوقين رقم (4) لسنة 1999 في المادة (10) على وجوب أن تتولى وزارة التنمية بالتنسيق مع كل الجهات المعنية مسؤولية "ضمان الخدمات الصحية المشمولة في التأمين الصحي الحكومي مجاناً للمعوق ولأسرته".

رغم أن مجانية خدمات التأمين الصحي، كما التأمين الاجتماعي والتعليم، للأشخاص ذوي الإعاقة، واجبٌ مكفولٌ بقوة أحكام القانون الأساسي (الدستور)، ورغم تأكيد قانون حقوق المعوقين صراحة على مجانية خدمات التأمين الصحي للأشخاص ذوي الإعاقة ولأسرهم، ورغم صدور نظام التأمين الصحي الحكومي للأشخاص ذوي الإعاقة لسنة 2021 عن مجلس الوزراء ونشره في الجريدة الرسمية (الوقائع الفلسطينية) ونفاذه، إلا أن الممارسات العملية ما زالت تُخالف القانون الأساسي والقانون ونظام التأمين الصحي لسنة 2021 بشأن "مجانية التأمين الصحي" للأشخاص ذوي الإعاقة.

3.3.1. الخدمات الصحية المتوفرة

يتلقى الأشخاص ذوو الإعاقة في بلدة صوريّ الخدمات الصحية داخل البلدة من خلال المراكز الصحية الخاصة والحكومية في البلدة، وتشمل مركز مسقط الطي وهو عيادة حكومية من المستوى الثالث توفر خدمات الرعاية الأولية والطب العام وعيادة الأطفال وعيادة الأسنان ومختبر وأشعة، وعيادة وكالة الغوث التي تقدم خدمات طبية للمواطنين وخصوصاً اللاجئين الفلسطينيين، بالإضافة إلى المراكز والعيادات الصحية الخاصة. إضافة إلى ذلك، يوجد في البلدة مركز "صحتك" الذي يقدم مجموعة متنوعة من الخدمات الصحية المتخصصة تشمل العلاج الطبيعي، وعلاج النطق، والتصوير الإشعاعي، وخدمات الطوارئ، والدعم النفسي والاجتماعي. ويقدم المركز خدماته للأشخاص ذوي الإعاقة برسوم رمزية، كما يوفر خدمة منزلية لمن لا يستطيع الوصول إليه، كما يقدم الأدوات المساندة مجاناً في معظم الحالات.

ورغم توفر الخدمات الصحية في البلدة، إلا أن هناك عدة تحديات تؤثر على إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إليها وفق ما أشار إليه الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرههم، والتي تتمثل في غياب الخدمات الصحية المتخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة، وضعف موازنة المرافق الصحية، إضافةً إلى غياب الكوادر المؤهلة للتعامل معهم. كما أشار أسر الأشخاص ذوي الإعاقة إلى عدم توفر خدمات الكشف المبكر عن الإعاقة، مما قد يؤدي إلى تأخير التشخيص أو عدم الحصول على الرعاية المناسبة في حين يضطر آخرون إلى زيارة مراكز خاصة خارج البلدة، مع ما يترتب عليه من تكلفة إضافية قد لا تكون تغطيتها متاحة لدى كافة الأسر.

3.3.2. مستوى تغطية الخدمات الصحية من خلال التأمين الصحي:

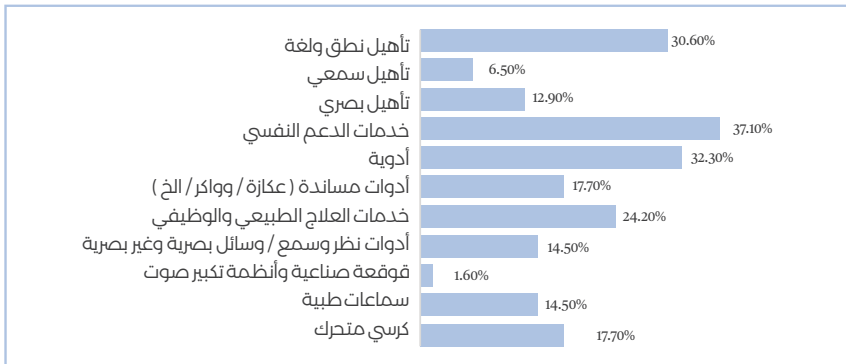
على الرغم من أن 73.2% من أسر الأشخاص ذوي الإعاقة في صوريف لديها تأمين صحي مجاني، إلا أن مستوى التغطية لا يلبى الاحتياجات الصحية لمعظم الأسر، حيث يقوم 27.4% من أسر الأشخاص ذوي الإعاقة بتغطية التكاليف الطبية على نفقتهم الخاصة، مثل العلاج والأدوية، والمكملات الغذائية، والعلاج الطبيعي، إضافة إلى تكاليف التنقل، ما يشكل عبئاً مادياً كبيراً على أسر الأشخاص ذوي الإعاقة ذات الدخل المحدود.

3.3.3. احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة (التغطية ووصول الأشخاص ذوي الإعاقة):

يواجه الأشخاص ذوو الإعاقة في صوريف نقصاً واضحاً في تلبية احتياجاتهم الصحية الأساسية، مما يجعلهم يعتمدون بشكل كبير على مواردهم الخاصة أو على الدعم المؤسسي غير المنتظم. أفاد 24.2% من الأشخاص ذوي الإعاقة أنهم بحاجة إلى خدمات التأهيل (العلاج الطبيعي، والوظيفي)، ولكن هذه الخدمات في الغالب تغطي على حساب المريض الشخصي لكونها لا تغطي من خلال التأمين الصحي التابع لوزارة الصحة.

وقد عبّر أكثر من ثلث الأشخاص ذوي الإعاقة في بلدة صوريف عن حاجتهم إلى خدمات الدعم النفسي والاجتماعي، ويعتبرون أن قلة المراكز المتخصصة وغياب الكوادر المؤهلة يحدان من توفر هذه الخدمة. أما على صعيد الأدوات المساندة، فأشار 17.7% من الأشخاص ذوي الإعاقة إلى حاجتهم إلى كرسي متحرك، و14.5% إلى سماعات طبية، و14.5% إلى معينات بصرية أو سمعية. ومع ذلك، يتحمل 16% من أسر الأشخاص ذوي الإعاقة تكلفة هذه الأدوات على نفقتهم الخاصة.

علاوة على ذلك، فإن ما يقارب نصف الأشخاص ذوي الإعاقة لديهم احتياجات من الأدوية بشكل دائم وهي في غالب الأحيان غير متوفرة من قبل وزارة الصحة بشكل منتظم أو غير مشمولة في التأمين، ما يضطرهم لتغطية تكاليف هذه الأدوية على نفقتهم الخاصة.



توزيع الاحتياجات الصحية والتأهيلية للأشخاص ذوي الإعاقة في صوريف

3.4. المشاركة في الأنشطة الثقافية والترفيهية

أكد أكثر من ثلث (32%) الأشخاص ذوي الإعاقة بأنهم يشعرون بالتهميش من قبل المجتمع المحلي والمؤسسات المحلية، وهذا التهميش يتجلى في عدم إيلاء أهمية لمشاركتهم في الأنشطة المجتمعية المختلفة التي تنفذ في البلدة، أو اتخاذ التدابير اللازمة لشمولهم فيها.

تُعتبر مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة، خاصة الأطفال منهم، في الأنشطة الثقافية والترفيهية في بلدية صوريف محدودة للغاية، حيث تعتمد بشكل كبير على جهود متواضعة تُبذل من قبل المؤسسات المحلية.

أكد قانون حقوق المعوقين في رقم (4) لسنة 1999 على مسؤولية وزارة التنمية الاجتماعية بالتنسيق مع جميع الجهات المختصة في توفير فرص الرياضة والترويج للأشخاص ذوي الإعاقة، ومواءمة الملاعب والقاعات والمخيمات والنوادي ومرافقها، ودعم مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في برامج رياضية وطنية ودولية، ونصت على تخفيض رسوم دخول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الأماكن الثقافية والترفيهية الحكومية بنسبة 50%.

وفي المقابل، أكد الأشخاص ذوو الإعاقة وأسرهم على ضعف البرامج الثقافية والترفيهية الموجهة والمصممة لشمول الأشخاص ذوي الإعاقة فيها في البلدة، فقد أظهرت نتائج الدراسة بأن نسبة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الأنشطة الثقافية والترفيهية حوالي 2%، فقد أشار أكثر من نصف الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم بأن المؤسسات المحلية لا تراعي متطلبات التصميم العام والترتيبات التيسيرية اللازمة لضمان وصول الأشخاص ذوي الإعاقة ومشاركتهم، ويشمل ذلك عدم توفر وسائل نقل موائمة، ومواد التواصل (مثل الإعلانات) الموائمة، والأشكال الأخرى من الترتيبات التيسيرية اللازمة لضمان وصولهم ومشاركتهم. كما أشارت أسر الأشخاص ذوي الإعاقة إلى أن المؤسسات المحلية لا تتخذ التدابير اللازمة إلا في حال كان ذلك مطلوباً من قبل الجهة الممولة. إضافة إلى ذلك فقد أكدت أسر الأشخاص ذوي الإعاقة أن سوء الوضع الاقتصادي يعتبر تحدياً أمام وصول الأشخاص ذوي الإعاقة ومشاركتهم في الأنشطة الثقافية والترفيهية.

في حين أن غالبية المؤسسات المحلية اعتبرت عدم مواءمة المرافق العامة في البلدة واعتمادهم على التمويل لتنفيذ البرامج والأنشطة هو تحدٍ أمام شمول الأشخاص ذوي الإعاقة في الأنشطة الثقافية والترفيهية المنفذة في البلدة.

كما أشارت إلى ضعف الوعي المجتمعي كأحد العوامل المؤثرة على مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الأنشطة الثقافية والترفيهية، حيث أشاروا إلى وجود ضعف في وعي أسر الأشخاص ذوي الإعاقة بأهمية الأنشطة الثقافية والترفيهية في تعزيز الصحة النفسية والاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة. ويفاقم ذلك ضعف ومحدودية البرامج التوعوية بالحقوق الثقافية والترفيهية للأشخاص ذوي الإعاقة وأهميتها لهم.

3.5. المشاركة في الحياة السياسية

نصت المادة (2) من قانون حقوق المعوقين لسنة 1999 على حق الأشخاص ذوي الإعاقة في التمتع بالحياة الحرة والعيش الكريم والخدمات المختلفة شأنه شأن غيره من المواطنين. له نفس الحقوق، وعليه واجبات في حدود ما تسمح به قدراته وإمكاناته، ولا يجوز أن تكون الإعاقة سبباً يحول دون تمكن الأشخاص ذوي الإعاقة من الحصول على تلك الحقوق. ووضعت المادة (3) التزاماً شاملاً على الدولة بحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتسهيل حصولهم عليها.

ورغم عدم إشارة قانون حقوق المعوقين، للحقوق السياسية، بشكل صريح، إلا أنها مكفولة قانوناً بموجب النصوص أعلاه كونها تتحدث صراحة عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كافة، بما يشمل الحقوق السياسية بطبيعة الحال. كما أن المادة (4) من القانون تناولت حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في تكوين منظمات وجمعيات خاصة بهم وهي تندرج ضمن الحقوق السياسية. مما يعني بالمحصلة النهائية أن الحقوق السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة مكفولة في القانون.

كما أن القرار بقانون رقم (36) لسنة 2023 ينشر اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD) في الجريدة الرسمية (الوقائع الفلسطينية) من شأنه أن يُعزز منظومة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بأكملها وفي مقدمتها الحقوق السياسية.

أظهرت المقابلات والمجموعات البؤرية والبحث الميداني مع الأشخاص ذوي الإعاقة وذويهم والمؤسسات المطية وجود تحديات مختلفة أمام مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة السياسية، وتشمل:

ضعف التصميم العام. عتبر الأشخاص ذوو الإعاقة عدم مواءمة المرافق العامة ومراكز التسجيل والاقتراع أحد أبرز التحديات التي يواجهونها في صوريف. فقد أكد 75% من الأشخاص ذوي الإعاقة أنهم يواجهون صعوبات في الوصول إلى مراكز التسجيل والاقتراع، والمشاركة في الاجتماعات العامة والأنشطة السياسية المختلفة بسبب عدم توفر التدابير اللازمة لضمان مشاركتهم من حيث مواءمة الأبنية، وسائل النقل، والترتيبات التيسيرية الأخرى.

نسبة المشاركة للأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة السياسية "الترشح، والتصويت أو حضور الاجتماعات العامة، لم تتجاوز 18% في بلدة صوريف.

التصورات الاجتماعية. تشكل التصورات الاجتماعية السلبية عقبة كبيرة أمام مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة السياسية؛ حيث أظهرت نتائج الدراسة الميدانية أن نصف الأشخاص ذوي الإعاقة يشعرون بأن المجتمع المحلي ينظر إليهم بوصفهم أفراداً غير قادرين على اتخاذ قرارات سياسية.

التأثيرات العشائرية والحزبية. يرى الأشخاص ذوو الإعاقة وأسرهم أن التأثير العشائري والحزبي يُشكل تحدياً أمام المشاركة السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة، كونه يلعب دوراً كبيراً في تشكيل التوجهات السياسية والتأثير على مواقف الأفراد، ما يجعل من الصعب على الأشخاص ذوي الإعاقة الذين لا يحظون بدعم عشائري قوي الوصول إلى المناصب السياسية أو التأثير في صنع القرار.

قصور برامج التوعية والمواد الإعلامية، أشارت الغالبية العظمى من الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم إلى غياب المواد الإعلامية الموائمة، مثل نشرات بلغة الإشارة أو بطريقة برايل، والذي يحد من فهم الأشخاص ذوي الإعاقة لحقوقهم السياسية وكيفية ممارستها. على الرغم من جهود لجنة الانتخابات المركزية، مثل إصدار نشرات خاصة بطريقة برايل واستخدام لغة الإشارة في الفيديوهات التوضيحية، إلا أن هذه الجهود ما زالت محدودة، وهي تحتاج إلى تضافر الجهود بين الجهات الرسمية وغير الرسمية بما في ذلك وسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني، لضمان إنتاج مواد توعوية وإعلامية تكون موائمة وشاملة ومستدامة، وتُلبي احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة بمختلف الإعاقات، من أجل إذكاء الوعي بالحقوق السياسية.

3.6. حق الأشخاص ذوي الإعاقة في الحماية الاجتماعية ومستوى وصولهم للخدمات:

الحق في الحماية الاجتماعية من الحقوق الأساسية التي كفلتها القوانين الدولية والمحلية، بما في ذلك قانون حقوق المعوقين الفلسطينيين رقم 4 للعام 1999، والذي يؤكد على ضرورة توفير بيئة آمنة وداعمة تضمن للأشخاص ذوي الإعاقة الوصول إلى خدمات الرعاية والحماية من جميع أشكال التمييز والإقصاء.

3.6.1. الوصول إلى الخدمات الاجتماعية:

24% من أسر الأشخاص ذوي الإعاقة المستطلعين في صوريف يواجهون صعوبة كبيرة في الوصول إلى الخدمات المقدمة من وزارة التنمية الاجتماعية والمؤسسات الأخرى.

أشار 19% من أسر الأشخاص ذوي الإعاقة المستطلعة في بلدة صوريف أنهم حصلوا على مساعدات مالية أو عينية من جهات مختلفة كوزارة التنمية، ووكالة الغوث، والمؤسسات المحلية، وبلغ متوسط عدد المرات التي حصلوا فيها على المساعدات خلال العام حوالي 6 مرات، بينما بلغ متوسط قيمة المساعدات الشهرية للمرة الواحدة حوالي 300 شيكل للأسرة.

يواجه الأشخاص ذوو الإعاقة تحديات في الوصول إلى الخدمات الاجتماعية المقدمة من وزارة التنمية الاجتماعية، ووكالة الغوث، والمؤسسات الأخرى. حيث تشمل هذه الخدمات "المساعدات المالية والعينية، والتأمين الصحي، والأدوات المساندة، والإعفاء الجمري وخيرهم.

أشار 73% من أسر الأشخاص ذوي الإعاقة بأن الإجراءات البيروقراطية والتعقيدات الإدارية التي تتطلب معاملات وزيارات متكررة للمؤسسات المقدمة للخدمات الاجتماعية تشكل تحدياً أمام الأشخاص ذوي الإعاقة في ظل ضعف موازنة مباني ومرافق تلك المؤسسات وغياب وسائل النقل الموائمة، وهذا ما أكدته 80% من الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم. كما أشاروا إلى أن معايير الاستحقاق المعقدة والصعبة تحول دون حصول غالبية الأشخاص ذوي الإعاقة على هذه الخدمات.

كما اعتبر ثلثا الأشخاص ذوي الإعاقة أن طول مدة الانتظار للحصول على الخدمات الاجتماعية وعدم انتظامها يشكلان تحدياً في ظل غياب مصدر دخل ثابت لهم، حيث يعتمدون بالغالب على المساعدات المقدمة لتلبية احتياجاتهم الأساسية.

3.6.2. واقع الحماية والدعم المجتمعي للأشخاص ذوي الإعاقة:

تُقدر نسبة أسر الأشخاص ذوي الإعاقة التي تقوم بإخفاء أبنائهم ذوي الإعاقة خوفاً من الوصمة الاجتماعية حوالي 10%.

أظهرت نتائج الدراسة الميدانية أن هناك ضعفاً في مستوى المعرفة لدى أسر الأشخاص ذوي الإعاقة في حق الأشخاص ذوي الإعاقة في الحماية والحصول على الخدمات، والتدابير المتاحة، وآليات التبليغ عن حالات العنف والإساءة للأشخاص ذوي الإعاقة؛ فقد أشار الأشخاص ذوو الإعاقة وأسرهم في المجموعات البؤرية إلى غياب آليات حماية فعالة في البلدة.

وقد أشار المشاركون في المجموعات البؤرية إلى أن الأشخاص ذوي الإعاقة يتعرضون لأشكال مختلفة من العنف تشمل العنف اللفظي والجسدي، والإهمال، والتهميش، والإقصاء والتمييز، ويكون ذلك بشكل أكبر على الأطفال والنساء. كما أكدوا أن التمييز القائم على النوع الاجتماعي هو الأكثر شيوعاً بين الإناث ذوات الإعاقة. بحيث تضع الأسر الكثير من القيود والضوابط على مشاركة الإناث في الأنشطة المجتمعية المختلفة بشكل منفرد بالمقارنة مع الذكور.

28% من الأشخاص ذوي الإعاقة المستطلعين أشاروا إلى تعرضهم للعنف داخل المنزل.

العنف في المدارس، أكد ما يزيد عن نصف الأشخاص ذوي الإعاقة تعرضهم للعنف داخل المدارس، سواء من قبل زملائهم أو في بعض الحالات من قبل المعلمين. وأشار المشاركون في المجموعات البؤرية إلى أن الذكور يتعرضون للعنف الجسدي داخل المدارس بنسبة أعلى مقارنة بالإناث.

من جهة أخرى، أكد المعلمون والمرشدون المشاركون في المجموعات البؤرية أنهم يتدخلون بشكل مباشر عند وقوع حالات العنف بين الطلبة وخاصة الطلبة ذوي الإعاقة، وفي حال كان للحادثة تأثير نفسي على الطالب، يتم تحويله إلى جلسات فردية من قبل المرشد. كما يشارك المعلمون في جهود التوعية والوقاية من العنف في الأنشطة الصفية، والإذاعة المدرسية، واللقاءات التوعوية حول مخاطر العنف. وتجدر الإشارة إلى أن الغالبية العظمى من أسر الأشخاص ذوي الإعاقة يعتقدون أن المعلمين يفتقرون إلى التدريب الكافي للتعامل مع حالات العنف التي يتعرض لها الطلبة ذوي الإعاقة داخل المدرسة.

3.7. توجهات أفراد المجتمع تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة:

42% من أفراد المجتمع يشعرون بالقلق والخوف من وجود شخص ذي إعاقة في أسرهم.

أظهرت النتائج الميدانية أن 26% من أفراد المجتمع المحلي في صوريّ لديهم توجهات سلبية تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة، حيث يعتقدون أنهم يشكلون عبئاً على الأسرة والمجتمع. فقد اتفق 25% من أفراد المجتمع على أنهم لا يعتقدون بأنه يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة المساهمة بشكل إيجابي في مجتمعهم. كما اعتقد 45% منهم بأن الأشخاص ذوي الإعاقة لا يمكنهم الاعتماد على أنفسهم لتلبية احتياجاتهم الأساسية.

في حين يرى 97% من أفراد المجتمع أن الوصول إلى التعليم والحصول على خدمات صحية مجانية هو حق أساسي للأشخاص ذوي الإعاقة، وأن منحهم كامل حقوقهم بما في ذلك تعديل القوانين والتشريعات يمكن أن يسهل وصولهم لكافة الخدمات.

ويعتقد 87% من أفراد المجتمع أن توفير الدعم اللازم للأشخاص ذوي الإعاقة للمشاركة في الانتخابات (من حيث تسهيل الوصول إلى مراكز الاقتراع، وتوفير المواد التوضيحية المناسبة) يعطي الأشخاص ذوي الإعاقة فرصة أفضل للمشاركة في التصويت والانتخابات. وقد اتفق 60% من أفراد المجتمع بأن الأشخاص ذوي الإعاقة يستطيعون التأثير في صنع القرارات السياسية إذا شاركوا في الانتخابات.

في حين يعتقد 15% من أفراد المجتمع بأن الأشخاص ذوي الإعاقة غير قادرين على العمل بفاعلية في مختلف القطاعات، ويرى 85% أن توفير فرص عمل تراعي احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة يعزز شمولهم في سوق العمل.

1. الفئات الأكثر حرماناً، يواجه جميع الأشخاص ذوو الإعاقة في بلدة صوريف رزمة من المعوقات التي تحول دون مشاركتهم الفاعلة في جميع القطاعات وتحذ من رفاهيتهم وكرامة عيشهم، وتفرض أعباء نفسية واجتماعية واقتصادية عليهم وعلى أسرهم؛ وتزداد حدة هذه المعوقات على الأسر التي لديها أكثر من شخص ذي إعاقة، والأسر التي يزيد عدد أفرادها عن 6 أفراد، والأسر الفقيرة والأسر التي ترأسها النساء، أو التي يكون رب الأسرة فيها عاطلاً عن العمل أو مسناً، كما تزيد حدة هذه المعوقات على الأطفال في سن التعليم والأشخاص ذوي الإعاقات الذهنية وخاصة الشديدة منها والمركبة أو الأشخاص ذوي الأمراض المزمنة والأشخاص ذوي الإعاقة الباحثين عن عمل والفتيان والفتيات خارج التعليم العام.

2. ضعف خدمات البنية التحتية، هناك مجموعة من الخدمات الأساسية غير متاحة أو ضعيفة، حيث تعاني البلدة من مشكلة في توفر المياه من خلال الشبكة في فصل الصيف، وهو ما يدفع العديد من الأسر للاعتماد على شراء تنكات المياه، وعدم توفر خدمات الصرف الصحي للسكان حيث يتم الاعتماد على الحفر الامتصاصية، إضافة إلى ضعف البنية التحتية للطرق والأرصفة وعدم مواءمتها للأشخاص ذوي الإعاقة، وغياب وسائل النقل العام الموائمة مما يعيق وصولهم للخدمات المختلفة أو يرتب عليهم أعباء مالية إضافية لاستخدامهم سيارات أجرة خاصة للتنقل.

3. ارتفاع مستويات الفقر وتأثيرها على الأشخاص ذوي الإعاقة في بلدة صوريف، هناك ارتفاع في نسب الفقر بين أسر الأشخاص ذوي الإعاقة بسبب ارتفاع معدلات البطالة خاصة بعد الحرب على قطاع غزة وتوقف العمل في الداخل المحتل، إضافة إلى ارتفاع معدل الإعالة نتيجة لارتفاع متوسط عدد أفراد أسر الأشخاص ذوي الإعاقة، ويضاعف الأمور صعوبة انخفاض نسبة أسر الأشخاص ذوي الإعاقة التي تتلقى مساعدات نقدية أو عينية من قبل وزارة التنمية الاجتماعية ووكالة الغوث والمؤسسات الأخرى. لنجد حدة الفقر تزيد بين الأسر التي تحتاج لأدوية لا يتم تغطيتها من خلال التأمين الصحي، سواء للأشخاص ذوي الإعاقة أو ذوي الأمراض المزمنة. ويساهم الفقر في إقصاء وحرمان الأشخاص ذوي الإعاقة وخاصة الأطفال من الوصول إلى الخدمات المختلفة من تعليم، وصحة، وتأهيل. الخ، ويؤثر بشكل كبير على مشاركتهم في الأنشطة الترفيهية والثقافية والسياسية.

4. وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى التعليم الجيد في بلدة صوريف، إن توفر 11 مدرسة و8 رياض أطفال في البلدة لم ينعكس إيجاباً على وصول الأطفال ذوي الإعاقة إلى مراحل التعليم ما قبل المدرسة، أو التعليم الأساسي، حيث لا يزال معظم الأطفال والفتيان/ات ذوي الإعاقة في مرحلة التعليم خارج النظام التعليمي ما انعكس على ارتفاع معدلات الأمية وعلى فرص التأهيل للعمل، وتعزى أسباب عدم المساواة في نسب الالتحاق بين الأشخاص ذوي الإعاقة وأقرانهم في مؤسسات التعليم بشكل أساسي إلى غياب خدمات الكشف المبكر عن الإعاقة وبرامج التدخل المبكر التي تساهم في تهيئتهم للالتحاق بالتعليم، والضعف الشديد في جهورية المؤسسات التعليمية وكوادرها لاستقبال وتلبية متطلبات الطلبة ذوي الإعاقة، وعدم وجود كوادر تعليمية مؤهلة ومتخصصة، وعدم توفر خدمات الدعم والمساندة في المدارس أو رياض الأطفال وعدم قدرة الأسر على تسجيل أبنائهم في مدارس خارج البلدة بسبب ارتفاع تكاليف التنقل.

5. وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى التعليم العالي والتدريب المهني والتقني، يواجه الأشخاص ذوو الإعاقة تحديات كبيرة في الالتحاق بالتعليم العالي والتدريب المهني، تتمثل أبرز هذه التحديات في غياب المواءمة في البنية التحتية للمؤسسات التعليمية، وعدم توفر وسائل نقل موائمة، وعدم تجهيز غرف المحاضرات والمشغل والمختبرات لدعم تفاعلهم مع المحتوى بالشكل المطلوب، كما أن المناهج الدراسية والكادر التعليمي يفتقران إلى تلبية احتياجاتهم.

6. إلى الخدمات الصحية الشمولية، رغم توفر عيادة صحية حكومية من المستوى الثالث، والعديد من المراكز الصحية والعيادات الخاصة في البلدة، إلا أن ذلك لم ينعكس على إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة للخدمات الصحية اللازمة بمستوى المطلوب، بسبب النقص في بعض الخدمات المقدمة مثل خدمات التشخيص المبكر للإعاقة ونقص أو عدم توفر بعض الأدوية، وعدم تضمين خدمات العلاج الطبيعي والوظيفي ضمن التأمين الصحي، وغياب خدمات الإرشاد النفسي والاجتماعي والطب النفسي، وخدمات تأهيل البصر والسمع، وعدم توفر بعض الأجهزة والأدوات المساندة وخاصة للإعاقة السمعية، وضعف خدمات التحويل، بالإضافة إلى أن العديد من الأشخاص ذوي الإعاقة ما زالوا غير مشمولين في التأمين الصحي سواء الحكومي أو الخاص بسبب ضعف الوعي أو بسبب المعوقات المختلفة التي يواجهونها في الحصول على التأمين الخاص بالأشخاص ذوي الإعاقة.

7. التشغيل والتمكين الاقتصادية، غالبية الأشخاص ذوي الإعاقة من الشباب والشابات والرجال والنساء هم خارج القوى العاملة بسبب: أولاً، النظرة المجتمعية السلبية حول قدرات وإمكانيات الأشخاص ذوي الإعاقة وخاصة النساء والأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية؛ وثانياً، بسبب ضعف الفرص المتاحة للفتيان والفتيات في الالتحاق بالتأهيل المهني والتقني والتعليم العالي، وعدم مواءمة العديد من المنشآت الاقتصادية والمؤسسات لتشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة، ما ساهم في زيادة حدة الفقر لدى هذه الأسر وارتفاع نسبة الإعالة.

8. الحماية من العنف والوصول لخدمات الإرشاد النفسي والاجتماعي، تفرض الظروف المعيشية للأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم العديد من المشكلات النفسية والاجتماعية على الأشخاص ذوي الإعاقة وبعض أفراد الأسرة وخاصة النساء وما يرافقها من عنف من داخل وخارج الأسرة على الأشخاص ذوي الإعاقة.

إضافة إلى وجود ضعفاً في مستوى المعرفة لدى أسر الأشخاص ذوي الإعاقة في حق الأشخاص ذوي الإعاقة في الحماية والحصول على الخدمات، والتدابير المتاحة، وآليات التبليغ عن حالات العنف والإساءة للأشخاص ذوي الإعاقة، وغياب آليات حماية فعالة في البلدة، إضافة إلى ضعف خدمات الإرشاد والدعم النفسي الاجتماعي والقانوني مما يزيد من حدة التهميش والمعاناة وعدم اكتشاف حالات العنف ضد الأشخاص ذوي الإعاقة، والإفلات من العقاب خاصة مع وجود ثقافة التسامح مع العنف والتندر ضد الأطفال والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة.

9. المشاركة في الأنشطة الثقافية والرياضية والترفيهية، رغم وجود مجموعة من المؤسسات

المحلية الفاعلة في المجالات النسوية والخيرية والرياضية والثقافية، إلا أن ذلك لم ينعكس بشكل واضح على فرص مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في مجمل الأنشطة الثقافية والرياضية والاجتماعية علماً بأن غالبية الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم مهتمون بمشاركة الأطفال والفتيان والفتيات من ذوي وذوات الإعاقة في هذه الأنشطة. كذلك فإن مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في رسم السياسات والتدخلات التي تخص عمل المؤسسات وخاصة البلدية وفي وضع إستراتيجية التنمية المحلية لا زالت محدودة.

10. مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة السياسية، تعتبر مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في

الحياة السياسية منخفضة نتيجة وجود تحديات تعيق قدرتهم على المشاركة الفاعلة، حيث يعتبر عدم موازنة المرافق العامة ومراكز التسجيل والاقتراع من أبرز المعوقات التي تحد من وصولهم إلى العملية الانتخابية والأنشطة السياسية. كما وتساهم التصورات الاجتماعية السلبية تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة والتأثيرات الحزبية والعشائرية في إضعاف مشاركتهم في الحياة السياسية وصنع القرار. ويتعمق ضعف المشاركة بسبب تدني وعي الأشخاص ذوي الإعاقة بحقوقهم السياسية والمشاركة فيها بشكل فاعل، ناهيك عن قصور برامج التوعية وغياب المواد الإعلامية الموائمة.

11. الوعي والاهتمام المجتمعي بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، هناك ضعف في وعي المجتمع

والأسر حول حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ويتجلى ذلك في تعامل المجتمع مع قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة من منظور خيري ونظرة الشفقة تجاههم، حيث لا زالت الثقافة المحلية متسامحة نسبياً مع إقصاء أو تهميش الأشخاص ذوي الإعاقة في معظم القطاعات، مع محدودية برامج الدعم والتطوع والمساندة المجتمعية.

12. شمول الأشخاص ذوي الإعاقة في برامج وخدمات المؤسسات المحلية، ما زال المنظور الذي

تتعاطى به العديد من المؤسسات مستنداً إلى المنظور الإغاثي / الخيري ومرتبناً بنظرة الشفقة تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة، حيث استبعد هذا النهج التعامل مع الإعاقة كقضية مستندة على قيم حقوقية، وأدى ذلك إلى ضعف الرؤى والتدخلات التي تقوم بها تلك المؤسسات، وهو ما أدى إلى غياب سياسات ترتبط بالتغيير طويل الأمد لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من الوصول إلى الخدمات المختلفة والمستندة إلى الحقوق، وقد ساهم وجود مؤسسات محلية فاعلة في مجالات التنمية الاجتماعية بالإضافة إلى بلدية صوري في توفير الخدمات الأساسية للسكان وتعزيز التنمية المجتمعية في البلدة. إلا أن ذلك لم ينعكس بشكل ملموس على شمول وتعزيز مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة وفق النهج الحقوقي.

13. المساءلة المجتمعية والتأثير في السياسات، يتأثر الأشخاص ذوو الإعاقة وأسرهم بمدى موازنة وانسجام التشريعات الوطنية مع حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أو مدى إنفاذ التشريعات والسياسات المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ووصولهم للخدمات والحقوق وذلك بسبب ضعف الإرادة السياسية، وضعف أدوات الرقابة والمساءلة المجتمعية، ومحدودية الحشد والتأثير على صناع القرار لتبني وإنفاذ سياسات وتشريعات مستجيبة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على المستوى الوطني والمحلي وإلزام أصحاب الواجبات بشمول الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع القطاعات خاصة التعليم والصحة والعمل وبرامج الحماية الاجتماعية.

5. التوصيات

بناء على مخرجات الدراسة واللقاء المجتمعي الختامي الذي تم تنظيمه في بلدة صوريك لاستعراض ونقاش النتائج والقضايا للخروج بالتوصيات والتوافق على أولويات العمل لتعزيز شمول الأشخاص ذوي الإعاقة، فقد تم تحديد مجموعة من التدخلات ذات الأولوية لتعزيز واقع الأشخاص ذوي الإعاقة وشمولهم في مناحي الحياة المختلفة:

1- تعزيز دور البلدية في شمول الأشخاص ذوي الإعاقة:

- تأسيس شمول الأشخاص ذوي الإعاقة في سياسات وخدمات بلدية صوريك وتعزيز فرص مشاركتهم في عمليات التخطيط ورسم السياسات واستراتيجيات التنمية المحلية وفي صنع القرارات.
- تعزيز وصول الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم لخدمات المياه والطاقة بأسعار عادلة ومنصفة، وخاصة للأسر الفقيرة التي تضم أشخاصاً ذوي إعاقة، وهو ما يتطلب اتخاذ قرارات من المجلس البلدي لتوفير المياه والكهرباء لأسر الأشخاص ذوي الإعاقة بأسعار مخفضة.
- دعم الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم، وخاصة الأسر الفقيرة أو تحت خط الفقر، بإعفائهم بنسبة معقولة من الضرائب المستحقة التي تقوم البلدية بجبايتها (ضريبة الأملاك، المعارف، النفايات، إلخ).
- موازنة وتهيئة الطرق والأرصعة والمباني والأماكن العامة وخاصة المراكز الصحية والمدارس لتسهيل وصول الأشخاص ذوي الإعاقات المختلفة.
- تعزيز الشراكات بين البلدية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية الفاعلة ومؤسسات القطاع الخاص من أجل تحسين نوعية الخدمات القائمة وتطوير خدمات جديدة وخاصة خدمات الإرشاد النفسي الاجتماعي والقانوني، وتنظيم برامج تدريب مهني وأنشطة إنتاجية لتشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة، ولا سيما الذهنية.

2- تعزيز دور المؤسسات المحلية لتقديم خدمات متخصصة وشمولية للأشخاص ذوي الإعاقة.

- تعزيز دور المؤسسات المحلية في توفير لتقديم خدمات متخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة، بما يشمل توفير خدمات العلاج الطبيعي والوظيفي، وخدمات للإعاقات الذهنية والشديدة، والتربية الخاصة، وتوفير الأدوات المساندة والمستلزمات الطبية وغيرها من الاحتياجات.
- تعزيز دور المؤسسات المحلية لرفع الوعي المجتمعي حول حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ويتضمن ذلك توعية أسر الأشخاص ذوي الإعاقة وأفراد المجتمع المحلي، بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز التوجه الحقوقي التنموي بين فئات المجتمع المختلفة.
- تعزيز دور المؤسسات المحلية في مجال الحماية والدعم المجتمعي للأشخاص ذوي الإعاقة وأسراهم في البلدة، وتفعيل دور المؤسسات في نظام التحويل بين مختلف المؤسسات الحكومية والأطر المجتمعية لتسهيل تحويل الأشخاص ذوي الإعاقة للمؤسسات ذات العلاقة خارج البلدة.
- العمل على تطوير قاعدة البيانات الحالية الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة بحيث تشمل كافة البيانات المتعلقة بهم وبأسراهم تكون قابلة للتحديث وتشكل مرجعاً لعملية التخطيط والتدخلات والعمل مع الأشخاص ذوي الإعاقة، بحيث تتم إدارة وتطوير وتحديث قاعدة البيانات من قبل البلدية والمؤسسات المحلية في البلدة، لتشكل قاعدة البيانات مرجعية لكافة المؤسسات داخل البلدة وخارجها.
- مواعنة مرافق المؤسسات المحلية في البلدة لضمان وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إليها.
- ضمان تمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة في الهيئات الإدارية والعامة للمؤسسات المحلية.
- بناء قدرات المؤسسات المحلية في مجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وآداب التعامل معهم، والتخطيط للبرامج والخدمات وفق مبدأ الشمول، والحشد والمناصرة للأشخاص ذوي الإعاقة، والمساءلة المجتمعية.

3- الشمول في الخدمات الصحية

- توفير خدمات الصحة والتأهيل في المراكز الصحية بالبلدة، بما يشمل العلاج الوظيفي والعلاج الطبيعي، وغيرها من الخدمات المتخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة.
- تسهيل الإجراءات المتعلقة بالحصول على بطاقة التأمين الصحي والتحويلات الطبية اللازمة.
- تعزيز برامج الصحة النفسية الموجهة للأشخاص ذوي الإعاقة وأسراهم.
- مواعنة المرافق الصحية في البلدة لضمان وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إليها.

4- الشمول في خدمات التعليم

- مواعنة المرافق التعليمية في البلدة لضمان وصول الأطفال ذوي الإعاقة إليها.
- إنشاء غرف مصادر إضافية في المدارس وإعادة تأهيل وتطوير غرف المصادر الموجودة.
- بناء قدرات الكوادر التعليمية والإدارية في المدارس ورياض الأطفال لضمان وصول الأطفال ذوي الإعاقة إلى التعليم وفق نهج التعليم الجامع.
- العمل على تطوير المناهج وتكييف أساليب التدريس والوسائل التعليمية وتوفير المواد الدراسية بطرق مبسطة وموائمة، بما يكفل للطلبة ذوي الإعاقة فرصاً متكافئة في التعليم، بما يشمل رياض الأطفال.
- تنفيذ برامج توعوية في المدارس ورياض الأطفال لتعزيز الوعي والتوجهات الإيجابية للطلبة والعاملين تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة.

5- الشمول في العمل والتوظيف

- التأثير على البلدية والمؤسسات المختلفة في توفير من أجل تشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة وتوفير عمل لائق لهم بما يتناسب مع امكانياتهم ومهاراتهم وتوفير الترتيبات التيسيرية اللازمة التي تمكنهم من أداء عملهم بكفاءة.
- الضغط على الجهات الرسمية من أجل تطبيق قانون العمل الفلسطيني وخاصة بما يتعلق بتشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة بما لا يقل عن 5% من العاملين في أي منشأة.
- تسهيل حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على فرص متكافئة للتشغيل الذاتي بما يحقق لهم الاستقلالية الاقتصادية ويمكنهم من العيش بكرامة.
- تعزيز فرص الأشخاص ذوي الإعاقة في الوصول إلى خدمات التدريب المهني او ورشات عمل لبناء قدراتهم بما يساهم في شمولهم في سوق العمل.
- العمل على توفير مشاريع ريادية مستدامة تعزز التشغيل الذاتي للأشخاص ذوي الإعاقة بحيث يكون ذلك مسبقاً بدراسة احتياجات لتوفير مشاريع تتناسب مع الأشخاص ذوي الإعاقة ومع حاجة السوق المحلي.

6- المناصرة والمساءلة المجتمعية

- تفعيل أدوات المساءلة المجتمعية لمساءلة البلدية والمؤسسات المحلية بشأن مدى التزامها بشمول الإعاقة في خدماتها وبرامجها وخططها التنموية، بما يشمل مراجعة الموازنات ومدى استجابتها للاحتياجات الفعلية.
- تنظيم حملات مناصرة مجتمعية مبنية على الحقوق، تُطالب الجهات الرسمية بتطوير وتنفيذ التشريعات والسياسات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة، وضمان مشاركتهم في عمليات التخطيط واتخاذ القرار.
- المطالبة بتفعيل نظام التأمين الصحي الحكومي الشامل للأشخاص ذوي الإعاقة لسنة 2021، وضمان توفر خدمات التأهيل، والأدوية، والمستلزمات، والأدوات المساعدة، من خلال حملات ضغط موجهة لوزارة الصحة والجهات المختصة.
- المطالبة بتطبيق سياسة التعليم الجامع في وزارة التربية والتعليم، بما يشمل التصميم العام في المدارس، وتكييف المناهج وأساليب التدريس، وبناء قدرات المعلمين، وتوفير بيئة تعليمية صديقة للأشخاص ذوي الإعاقة.
- تنظيم حملات لتعزيز الوصول إلى التعليم العالي والتدريب المهني للأشخاص ذوي الإعاقة، بما يشمل مواومة البنية التحتية للمؤسسات، وتعديل السياسات التعليمية، وتوفير مناهج وأدوات تعليمية ميسرة.
- تعزيز دور الأشخاص ذوي الإعاقة وأسره كمحرك رئيسي في حملات المناصرة و المساءلة المجتمعية، من خلال بناء قدراتهم على استخدام أدوات الضغط والتأثير، وتوثيق الانتهاكات، وتقديم الشكاوى، والمشاركة في المبادرات المجتمعية التي تراقب أداء المؤسسات والخدمات المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة على المستوى المحلي.

مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية، مبنى مكتبة بيت جالا العامة
شارع حديقة السلام، بيت جالا، فلسطين
صندوق بريد: 246، بيت جالا، فلسطين
تلفاكس: +970 (2) 2749767
www.qader.org | info@qader.org

